

المشاركة بفعالية من حيث التكلفة في بناء واستخدام وصيانة الهياكل الأساسية بكفاءة، وتطلب إلى الأمين العام القيام بذلك، وتطلب إلى أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وبرامجها المختصة، كل في مجال أنشطته، أن تقوم بذلك الأمر وتشجعها عليه؛

٤ - تتطلع إلى دورتها الخمسين المستأنفة، في شهري آذار/ مارس ونيسان/أبريل ١٩٩٦، التي ستبحث خلالها مسألة الإدارة العامة والتنمية، وتعالج المسائل المدرجة في جدول أعمالها، ومن ضمنها دور الإدارة العامة في تعزيز الشراكة من أجل التنمية؛

٥ - ترحب باستمرار العمل بشأن المدفوعات غير المشروعة، في المحافل الدولية ذات الصلة، بما فيها الأمم المتحدة، مع مراعاة التقدم الذي أحرز بالفعل في هذا الموضوع؛

٦ - توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يقوم، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٦، بالنظر في الإطار الزمني والإجراء المناسبين لاستمرار العمل بغية إكمال مشروع الاتفاق الدولي المتعلق بالمدفوعات غير المشروعة، بما في ذلك النظر في هذا المشروع في الدورة الموضوعية للمجلس في عام ١٩٩٦، وتوصي بأن يقدم المجلس تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين؛

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين البند الفرعي المعنون "التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي" في إطار البند المعنون "الأعمال التجارية والتنمية".

الجلسة العامة ٩٦

٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥

١٠٧/٥٠ - الاحتفال بالسنة الدولية للقضاء

على الفقر وإعلان عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قراراتها ١٩٥/٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨، و ٢١٢/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩، و ٢١٣/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠، و ١٤١/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١،

الاضطلاع بمشاريع مشتركة بين الهيئات العامة والخاصة، وبخاصة في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، مع حماية الخدمات الأساسية وصون البيئة،

وإذ تسلّم بالدور الهام للحكومات في مجال القيام، من خلال عمليات تتسم بالشفافية والاستناد إلى المشاركة، بتهيئة بيئة مواتية من شأنها أن تدعم مباشرة الأعمال الحرة وأن تيسر التحول إلى القطاع الخاص، ولا سيما فيما يتصل بإنشاء الأطر القضائية والتنفيذية والتشريعية اللازمة لتبادل السلع والخدمات على أساس سوقي وإقامة إدارة سليمة^(٣١)؛

وإذ تحيط علماً بالمؤتمر الوزاري العالمي المعني بالجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية (نابولي، ٢١ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ وبيونس أيرس، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥)، وبمؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، (القاهرة، ٢٩ نيسان/أبريل إلى ٨ أيار/مايو ١٩٩٥)، ولا سيما نظري هذين المؤتمرين في قضية المدفوعات غير المشروعة في المعاملات التجارية الدولية،

وإذ تقرر بالحاجة إلى تعاون دولي لمعالجة مشكلة المدفوعات غير المشروعة في المعاملات التجارية الدولية، من قبيل عمل الأمم المتحدة الجاري على وضع مشروع اتفاق دولي بشأن المدفوعات غير المشروعة^(٣٢)، كيما يتسنى تعزيز المساءلة، وتهيئة بيئة مستقرة وقابلة للتنبؤ بالنسبة للأعمال التجارية الدولية، وإذ تقرر كذلك بأن الجهود الدولية المبذولة في هذا السبيل تتطلب تعاون جميع البلدان المعنية.

١ - تقدر قيمة الترويج لمباشرة الأعمال الحرة في مجال تنمية المشاريع والصناعات الصغيرة والمتوسطة على يد شتى الجهات الفاعلة من كافة مناحي المجتمع المدني، والتحول إلى القطاع الخاص، وإلغاء الاحتكار، وتبسيط الإجراءات الإدارية؛

٢ - تدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة تحقيق المشاركة النشطة في مجال توفير الدعم لمباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص وإلغاء الاحتكار وتبسيط الإجراءات الإدارية، على النحو المذكور في قرار الجمعية العامة ١٨٠/٤٨، وتطلب إلى الأمين العام القيام بذلك، وتطلب إلى أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وبرامجها المختصة أن تقوم بذلك الأمر وتشجعها عليه؛

٣ - تدعو أيضاً الدول الأعضاء إلى تقديم خدمات الهياكل الأساسية من أجل تشجيع القطاع الخاص على

وإذ تؤكد أيضا أن منظومة الأمم المتحدة ينبغي أن تؤدي دورا مركزيا في تعزيز الدعم والمساعدة المقدمين للبلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا، في جهودها الرامية إلى تحقيق الأهداف المبينة في إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية وبرنامج العمل الصادرين عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(٧٣) وكذلك في مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية المعقودة منذ ١٩٩٠ بهدف القضاء على الفقر.

وإذ تشدد على أن تمكين المرأة سيكون عاملا حاسما في القضاء على الفقر، إذ أن المرأة تشكل أغلبية البشر الذين يعيشون في فقر وتسهم في الاقتصاد وفي مكافحة الفقر، من خلال عملها بأجر أو بدون أجر في البيت وفي إطار المجتمع المحلي وفي مكان العمل؛

وإذ تأخذ في اعتبارها أن المجتمع الدولي، على أعلى مستوى سياسي، قد توصل إلى توافق في الآراء والتزم بالقضاء على الفقر في مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية التي عقدت مؤخرا، بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وبصفة خاصة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي تناول القضاء على الفقر بوصفه أحد موضوعاته الرئيسية الثلاثة، فضلا عن المساهمات المرتقبة من مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) والدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومؤتمر القمة العالمي للأغذية،

وإذ تلاحظ ما أواه مؤتمر قمة البلدان الصناعية الرئيسية السبعة، المعقود في هاليفاكس، كندا، في الفترة من ١٥ إلى ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥، من أهمية للنظر في تدابير تهدف إلى القضاء على الفقر^(٧٤).

وإذ تضع في اعتبارها أن الحكومات قررت اعتماد التدابير والآليات المناسبة لتنفيذ ورصد نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وذلك بمساعدة تقدمها، حسب الطلب، الوكالات المتخصصة والبرامج والصناديق واللجان الإقليمية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، مع مشاركة واسعة من كل قطاعات المجتمع المدني،

وإذ تشير إلى إعلان كوبنهاغن وبرنامج العمل الصادرين عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، ولا سيما الفقرة ٩٥ (ج) من برنامج العمل، التي أوصى فيها بأن تعلن الجمعية العامة، في دورتها الخمسين، عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر، عقب

و ١٩٧/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و١٨٤/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ١١٠/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، المتصلة جميعا بالتعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨٢/٤٨، المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي أعلنت فيه سنة ١٩٩٦ السنة الدولية للقضاء على الفقر،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١١٠/٤٩، الذي طلبت فيه أن يعد في موعد مبكر مشروع برنامج بشأن الأعمال التحضيرية للسنة الدولية والاحتفال بها،

وإذ تؤكد على ضرورة أن تركز الحكومات جهودها وسياساتها على التصدي للأسباب الجذرية للفقر وعلى تلبية الاحتياجات الأساسية للجميع،

وإذ تدرك أن القضاء على الفقر يقتضي كفالة أن تتاح للجميع فرص اقتصادية تعزز سبل العيش المستدامة، وبذل جهود أساسية لتيسير وصول المحرومين إلى الفرص والخدمات، وأنه يجب تمكين البشر الذين يعيشون في فقر والفئات الضعيفة، من خلال التنظيم والحياة الاجتماعية، وبخاصة لدى تخطيط وتنفيذ السياسات التي تؤثر عليهم، وبذلك يتم تمكينهم من أن يصبحوا شركاء حقيقيين في التنمية،

وإذ تدرك أيضا أن التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة مكونات مترابطة ومتعاضة من مكونات التنمية المستدامة، التي هي إطار الجهود الرامية إلى تحقيق نوعية عيش أرقى بالنسبة للجميع، وأن التنمية الاجتماعية المنصفة، التي تمكن البشر الذين يعيشون في فقر من استغلال الموارد البيئية بطريقة مستدامة، أساس ضروري للتنمية المستدامة،

وإذ تؤكد ضرورة تشجيع وتنفيذ سياسات ترمي إلى إيجاد بيئة اقتصادية خارجية داعمة، وذلك، في جملة أمور، من خلال التعاون في صياغة وتنفيذ سياسات الاقتصاد الكلي، وتحرير التجارة، وتعبئة و/أو توفير موارد مالية جديدة وإضافية تكون في نفس الوقت كافية وقابلة للتنبؤ بها ومعبأة على نحو يحقق توافرها إلى أقصى حد لأغراض التنمية المستدامة، باستخدام جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة، وتعزيز الاستقرار المالي، وكفالة زيادة إمكانية وصول البلدان النامية إلى الأسواق العالمية والاستثمارات والتكنولوجيات الإنتاجية والمعرفة المناسبة،

ذلك المنظمات غير الحكومية وأوساط الأعمال التجارية والشركات، بالتزامات وجهود مطردة وجماعية، يدعمها المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة والمنظمات دون الإقليمية والإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة، ويتم وضع استراتيجيات وبرامج لمكافحة الفقر وتنفيذها ورصدها بمشاركة كاملة وفعالة من جانب الذين يعيشون في فقر؛

(ب) تُعتمد تدابير تكفل إمكانية حصول الذين يعيشون في فقر على الموارد والفرص اللازمة للخلاص من الفقر، وتعتمد سياسات تكفل للجميع حماية اقتصادية واجتماعية كافية أثناء فترات البطالة، واعتلال الصحة، والولادة، وتربية الأطفال، والترمل، والعجز، والشيخوخة؛

(ج) تُكفل إمكانية حصول جميع من يعيشون في فقر على الخدمات الاجتماعية الأساسية، فضلا عن مشاركتهم في حياة المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية؛

(د) تُمنح المرأة الفرص الاقتصادية والاجتماعية للإسهام في التنمية، وتوضع استراتيجيات وبرامج مكافحة الفقر بحيث تتضمن بعدا خاصا بنوع الجنس؛

(هـ) توضع برامج محددة الأهداف لتلبية الاحتياجات الخاصة لفئات اجتماعية وديمقراطية معينة، بما في ذلك الشباب، والمسنون المحرومون، والمعوقون، وغيرهم من الفئات الضعيفة والمحرومة؛

(و) يقدم المجتمع الدولي دعما متوصلا وفعالا للتنمية القائمة على قاعدة عريضة في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا وأقل البلدان نموا؛

(ز) ينبغي أن تكون جهود منظومة الأمم المتحدة الرامية إلى تحقيق الهدف العام المتمثل في القضاء على الفقر منسقة تنسيقا جيدا لكفالة أن تكون أنشطة المنظمات ذات الصلة متكاملة وفعالة من حيث التكلفة؛

٥ - توصي بأن تضطلع جميع الدول، على النحو المبين في إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية وبرنامج العمل الصادرين عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، بما يلي، ويفضل أن يتم ذلك بحلول عام ١٩٩٦:

(أ) وضع تعريف وتقييم دقيقين للفقر المدقع؛

(ب) وضع المقاييس والمعايير والمؤشرات اللازمة لتحديد نطاق الفقر المدقع وتوزيعه؛

السنة الدولية للقضاء على الفقر (١٩٩٦)، بهدف النظر في مزيد من المبادرات بشأن القضاء على الفقر.

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن مشروع برنامج الاحتفال بالسنة الدولية للقضاء على الفقر^(٧٥) وبشأن التعاون الدولي للقضاء على الفقر في البلدان النامية^(٧٦).

وإذ تحيط علما بالاقتراح المقدم من الأمين العام استجابة للقرار ١١٠/٤٩، بأن يكون شعار السنة الدولية للقضاء على الفقر: "القضاء على الفقر في جميع أنحاء العالم ممكن وواجب".

أولا - الاحتفال بالسنة الدولية للقضاء على الفقر (١٩٩٦)

١ - تحث جميع الحكومات والمجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، وسائر الجهات الفاعلة في المجتمع على أن تسعى جادة إلى تحقيق هدف القضاء على الفقر في سياق السنة الدولية للقضاء على الفقر (١٩٩٦)؛

٢ - تؤكد من جديد أن الأنشطة الرئيسية للاحتفال بالسنة الدولية يجب أن يضطلع بها على جميع المستويات، وأن منظومة الأمم المتحدة ينبغي أن تقدم المساعدة بهدف زيادة الوعي لدى الدول ومقرري السياسات والرأي العام الدولي بأن القضاء على الفقر مشكلة معقدة ومتعددة الأبعاد في آن معا وبأنه ركن أساسي من أركان تعزيز السلم وتحقيق التنمية المستدامة؛

٣ - تقرر أن يكون الهدف من الأنشطة التي يضطلع بها خلال السنة الدولية هو دعم جهد مطرد أطول أمدا من أجل التنفيذ الكامل والفعال للالتزامات والتوصيات والتدابير المتخذة، والأحكام الأساسية التي سبق الاتفاق عليها في مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية المعقودة منذ عام ١٩٩٠، ولا سيما مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(٧٧) والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة^(٧٧)؛

٤ - تقرر أيضا، من أجل تحقيق هدف القضاء على الفقر، أن تسترشد الأنشطة المضطلع بها خلال السنة، على جميع المستويات، بجملة أمور منها المبادئ التالية:

(أ) تضطلع الحكومات والإدارات المحلية وجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة في المجتمع المدني، بما في

١٠ - تحث المؤسسات المالية والإنمائية المتعددة الأطراف على تكثيف استثماراتها في القطاعات الاجتماعية وبرامج القضاء على الفقر وعلى التعجيل بتلك الاستثمارات؛

١١ - تحيط علماً بالمقرر ٢٢/٩٥ المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥ الذي اتخذته المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان^(٦١)، والذي قرر المجلس فيه أن يولي القضاء على الفقر الأولوية العليا في أنشطة البرنامج وأن يركز برامجه على أشد المناطق والبلدان احتياجاً، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وبخاصة في أفريقيا؛

١٢ - تدعو جميع الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، من وكالات متخصصة وصناديق وبرامج ومنظمات ذات صلة، إلى تعزيز وتكثيف أنشطتها وبرامجها واستراتيجياتها، حسب الاقتضاء، بغية تحقيق الهدف العام المتمثل في القضاء على الفقر وتلبية الاحتياجات البشرية الأساسية للجميع؛

١٣ - ترحب بالمقرر الذي اتخذته لجنة التنسيق الإدارية مؤخراً بإنشاء فرق عمل تعنى بالجوانب المختلفة لأعمال متابعة نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية، بهدف النظر في المسائل المتصلة بالقضاء على الفقر^(٦٢)؛

١٤ - تحيط علماً بقرار مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إنشاء صندوق للقضاء على الفقر لمدة السنة الدولية للقضاء على الفقر، بغية مساعدة البلدان النامية، وبخاصة البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً، على وضع خطط وطنية خلال عام ١٩٩٦ لمكافحة الفقر؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير ذات الصلة من أجل الترتيب لنشر هذا القرار وبرنامج الاحتفال بالسنة الدولية على نطاق واسع وبطريقة فعالة، وتدعو، في هذا الصدد، جميع الدول، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية ذات الصلة، والمنظمات الوطنية المعنية، والمنظمات غير الحكومية، والجماعات الأخرى المهتمة بالأمر في المجتمع المدني، إلى إيلاء الاهتمام اللازم للاحتفال بالسنة؛

ثانياً - عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)

١٦ - تعلن عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)؛

(ج) القيام على وجه الاستعجال بصوغ أو تعزيز سياسات واستراتيجيات وطنية ترمي إلى الإقلال إلى حد كبير من الفقر عموماً في أقصر وقت ممكن، والحد من حالات اللامساواة، والقضاء على الفقر المدقع بحلول تاريخ مستهدف يحدده كل بلد في سياقه الوطني؛

(د) زيادة الجهود العامة المبذولة للقضاء على الفقر المدقع والإقلال إلى حد كبير من الفقر عموماً بعدة طرق منها صوغ أو تعزيز وتنفيذ خطط وطنية للقضاء على الفقر، تتصدى للأسباب الهيكلية للفقر، وتشمل اتخاذ إجراءات على المستويات المحلية والوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والمستوى الدولي؛

(هـ) إيلاء اهتمام خاص، في سياق الخطط الوطنية، لإيجاد العمالة كوسيلة للقضاء على الفقر، مع إيلاء الاعتبار المناسب أيضاً للصحة والتعليم، وإسناد أولوية أعلى للخدمات الاجتماعية الأساسية، وإدراج الدخل للأسر المعيشية، وتعزيز إمكانيات الحصول على الأصول الإنتاجية والفرص الاقتصادية؛

٦ - تحث الحكومات على استعراض واعتماد وإدانة سياسات الاقتصاد الكلي والاستراتيجيات الإنمائية التي تعالج احتياجات وجهود المرأة التي تعيش في فقر، وبخاصة في المناطق الريفية، على النحو المبين في الفقرة ٥٨ من منهاج العمل الذي اعتمده المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة^(٦٣)؛

٧ - تعيد تأكيد الاتفاق على الالتزام المتبادل بين الشركاء المهتمين بالأمر من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية بتخصيص ما متوسطه ٢٠ في المائة من المساعدة الإنمائية الرسمية و ٢٠ في المائة من الميزانية الوطنية على التوالي، للبرامج الاجتماعية الأساسية؛

٨ - تشدد على أنه ينبغي، خلال السنة الدولية وفيما بعدها، تمكين الذين يعيشون في فقر وتمكين منظماتهم، عن طريق إشراكهم إشراكاً تاماً في تحديد الأهداف وفي وضع وتنفيذ ورصد وتقييم الاستراتيجيات والبرامج الوطنية للقضاء على الفقر وإقامة القواعد المجتمعية بما يضمن تمثيل تلك البرامج لأولوياتهم؛

٩ - تلاحظ ما خططته مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة من أنشطة للاحتفال بالسنة، على الوجه الوارد في تقرير الأمين العام^(٦٤)، وتدعوها إلى اتخاذ مزيد من المبادرات؛

٢٢ - تطلب إلى الدول، وإلى منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية ذات الصلة، وسائر الجهات الفاعلة المعنية بالعقد أن تشارك بنشاط في دعم العقد ماليا وتقنيا، ولا سيما بهدف ترجمة جميع التدابير والتوصيات إلى برامج وأنشطة تنفيذية وملموسة للقضاء على الفقر؛

٢٤ - تقرر استمرار الصندوق الاستئماني لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية المنشأ وفقا لقرار الجمعية العامة ٩٢/٤٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ لتمويل الأنشطة التحضيرية، وتغيير اسمه ليصبح الصندوق الاستئماني لمتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، تحت سلطة الأمين العام، بهدف دعم البرامج والحلقات الدراسية والأنشطة المضطلع بها للنهوض بالتنمية الاجتماعية تنفيذًا لإعلان كوبنهاغن وبرنامج العمل الصادرين عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، بما في ذلك أنشطة عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر، وتدعو جميع الدول إلى المساهمة في ذلك الصندوق؛

٢٥ - تطلب، لذلك، أن يكفل الأمين العام نشر نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية على أوسع نطاق ممكن وأن يكفل أيضا إحالة الوثائق المتعلقة بالسنة الدولية والعقد، بمجرد اعتمادها، إلى جميع الدول وإلى المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، والمصارف الإنمائية الإقليمية بغية تأمين مساهمتها فيه مساهمة نشطة وسخية؛

٢٦ - توصي بأن تولي البلدان المانحة أولوية أعلى للقضاء على الفقر في برامج وميزانيات المساعدات التي تقدمها على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف؛

٢٧ - تشجع البلدان النامية على تعبئة الموارد الداخلية والخارجية لبرامج وأنشطة القضاء على الفقر وتيسير تنفيذها على نحو كامل وفعال؛

٢٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الحادية والخمسين، في وثيقة واحدة، تقريرا مرحليا عن الإجراءات التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ برنامج الاحتفال بالسنة الدولية والإجراءات المتوخى اتخاذها للتحضير للعقد؛

٢٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين بندا معنونا "عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)".

الجلسة العامة ٩٦

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

١٧ - تحث جميع الحكومات والمجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، وسائر الجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع، على أن تسعى سعيا فعالا إلى تنفيذ ما خلصت إليه مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية من نتائج تتصل بالقضاء على الفقر ولا سيما مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية؛

١٨ - قرحب بالترتيبات التي وضعها الأمين العام، في حدود الاعتماد الموافق عليه لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، بشأن الكيان المنشأ داخل الأمانة العامة المطلوب منه الاضطلاع بالمهام اللازمة دوما للتنفيذ على نطاق المنظومة لأنشطة السنة الدولية للقضاء على الفقر، بما في ذلك أنشطة العقد؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعو الأجهزة والمؤسسات والبرامج والصناديق والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي لم تنظر بعد في إنشاء مراكز تنسيق وآليات مماثلة أخرى تمكنها من التنفيذ الفعال لما أسفرت عنه مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية من أحكام واتفاقات ونتائج متصلة بالقضاء على الفقر، إلى أن تفعل ذلك؛

٢٠ - تشير إلى الدور التنسيقي الذي يقوم به المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما تضطلع به منظومة الأمم المتحدة من أنشطة من أجل القضاء على الفقر في إطار المتابعة المنسقة لنتائج المؤتمرات واجتماعات القمة الرئيسية التي نظمتها الأمم المتحدة منذ عام ١٩٩٠ في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛

٢١ - تؤكد أهمية كفاءة الاضطلاع، على المستوى الحكومي الدولي والمستوى المشترك بين الوكالات، بأنشطة متناسقة وشاملة ومتكاملة من أجل السنة الدولية والعقد، وفقا لنتائج المؤتمرات واجتماعات القمة الرئيسية التي نظمتها الأمم المتحدة منذ عام ١٩٩٠ في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛

٢٢ - تدعو لجنة التنسيق الإدارية إلى أن تكفل، وبخاصة من خلال فرق العمل المشتركة بين الوكالات، اشتراك جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ذات الصلة والتنسيق بينها، من أجل التنفيذ التام والفعال لهذا القرار، وأن تقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الحادية والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقارير عن الأنشطة المتوخى الاضطلاع بها دعما للعقد، آخذة في الاعتبار نتائج المؤتمرات واجتماعات القمة الرئيسية التي نظمتها الأمم المتحدة منذ عام ١٩٩٠ في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛